

Distr.: Limited
March 2004
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة

الدورة الثامنة والأربعون

١٢-١ آذار/مارس ٢٠٠٤

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ودورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين، والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": استعراض تعميم مراعاة المنظور الجنساني في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

قطر*: مشروع قرار

توصي لجنة وضع المرأة المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع القرار

التالي:

حالة المرأة الفلسطينية وتقديم المساعدة إليها

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

وقد نظر مع التقدير في تقرير الأمين العام عن حالة المرأة الفلسطينية وتقديم

المساعدة إليها^(١)،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، ووفقاً للمادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(١) E/CN.7/2004/4

وإذ يشير إلى استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة^(٢)، ولا سيما الفقرة ٢٦٠ المتعلقة بالنساء والأطفال الفلسطينيين، ومنهاج عمل بيجين^(٣) الذي أقر في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة “المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين، والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين”^(٤)،
وإذ يشير أيضا إلى قراره ٤٢/٢٠٠٣ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٣ وإلى قرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة،

وإذ يشير كذلك إلى إعلان القضاء على العنف ضد المرأة^(٥) من حيث صلته بحماية السكان المدنيين،

وإذ يعرب عن الحاجة الماسة إلى استئناف المفاوضات ضمن سياق عملية السلام في الشرق الأوسط على أساسها المتفق عليه ولأجل التوصل سريعا إلى تسوية نهائية بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي،

وإذ يساوره القلق بشأن التدهور الخطير في حالة النساء الفلسطينيات في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وبشأن العواقب الوخيمة لأنشطة الاستيطان الإسرائيلية غير القانونية المستمرة، فضلا عن الأحوال الاقتصادية القاسية وخلافها من العواقب الوخيمة المترتبة على استمرار الهجمات الإسرائيلية وعمليات الحصار الإسرائيلية للمدن والبلدات والقرى الفلسطينية ومخيمات اللاجئين، التي أسفرت عن أزمة إنسانية رهيبة تواجهها النساء الفلسطينيات وأسرهن،

وإذ يساوره القلق أيضا لأن إنشاء إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، سوريا في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك داخل القدس الشرقية وحوها، يمكن أن يمثل حكما مسبقا على أي مفاوضات مقبلة ويجعل الحل القائم على وجود دولتين أمرا مستحيل التنفيذ عمليا ويتسبب في مزيد من العنف الإنساني للفلسطينيين، لا سيما النساء منهم والأطفال،

(٢) تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام، نيروبي، ١٥-٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.8٥.IV.١٠)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(٣) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.٩٦.IV.١٣)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٤) انظر قراري الجمعية العامة د1 - ٢/٢٣ و د1 - ٣/٢٣.

(٥) انظر قرار الجمعية العامة ١٠٤/٤٨.

وإذ يعرب عن إدانته لكافة أعمال العنف، بما فيها كافة أعمال الإرهاب والاستفزاز والتحرير والتدمير، ولا سيما الاستخدام المفرط للقوة ضد المدنيين الفلسطينيين، والكثير منهم نساء وأطفال، مما يسفر عن إصابات وخسائر في الأرواح البشرية،

١ - يهيب بالأطراف المعنية، وبالمجتمع الدولي، أن يبذلوا كل الجهود الضرورية لكفالة الاستئناف الفوري لعملية السلام وفقا لأساسها المتفق عليه، مع مراعاة الأسس المشتركة التي تم إرساؤها فعلا، ويدعو إلى اتخاذ تدابير لإحداث تحسن ملموس في الحالة الواقعية الصعبة وفي الظروف المعيشية التي تواجهها النساء الفلسطينيات وأسرهن؛

٢ - يؤكد من جديد أن الاحتلال الإسرائيلي لا يزال يمثل عقبة رئيسية تحول دون تقدم النساء الفلسطينيات، ودون اعتمادهن على أنفسهن، ودون إشراكهن في التخطيط الإنمائي لمجتمعهن؛

٣ - يطالب بأن تمثل إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، امتثالا تاما لأحكام ومبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٦)، والأنظمة المرفقة باتفاقية لاهاي الرابعة المؤرخة ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٠٧^(٧)، واتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٨)، لأجل حماية حقوق النساء الفلسطينيات وأسرهن؛

٤ - يهيب بإسرائيل أن تسهل عودة جميع اللاجئين والمشردين من النساء والأطفال الفلسطينيين إلى ديارهم وممتلكاتهم، امتثالا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

٥ - يهيب أيضا بالمجتمع الدولي أن يواصل تقديم المساعدات والخدمات التي تمس الحاجة إليها للتخفيف من حدة الأزمة الإنسانية الرهيبة التي تواجهها النساء الفلسطينيات وأسرهن، وأن يساعد على إعادة بناء المؤسسات الفلسطينية ذات الصلة؛

٦ - يطلب إلى لجنة وضع المرأة مواصلة الرصد واتخاذ إجراءات بشأن تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة^(٩)، لا سيما الفقرة ٢٦٠ المتعلقة بالنساء والأطفال الفلسطينيين، ومنهاج عمل بيجين^(١٠)، ونتائج الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين، والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"^(١١)؛

(٦) قرار الجمعية العامة ٢/٢ ألف (د-٣).

(٧) انظر ١٨٩٩ and The Hague Conventions and Declarations of 1907, Carnegie Endowment for International Peace, New York, Oxford University Press, 1910.

(٨) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٥، العدد ٩٧٣.

٧ - **يطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يواصل استعراض الحالة ومساعدة النساء الفلسطينيات بجميع السبل المتاحة، بما يشمل تلك الواردة في تقرير الأمين العام المعنون “حالة المرأة الفلسطينية وتقديم المساعدة إليها”^(١)، وأن يقدم إلى لجنة وضع المرأة في دورتها التاسعة والأربعين تقريرا عن التقدم المحرز في مجال تنفيذ هذا القرار استنادا إلى المعلومات المقدمة من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا.